

قرار وزير العدل رقم ( ١٩١ ) لسنة ١٣٩٢ هـ  
بتعديل دائرة اختصاص نيابة قضاء شرعية

وزير العدل ،

بعد الاطلاع على قانون نواب القضاة الصادر في ٤ جمادى الأولى  
١٣٧٨ هـ الموافق ١٥ نوفمبر ١٩٥٨ م والقوانين المعدلة له ،  
وبناء على اقتراح ادارة التفتيش القضائي الشرعى ،

قـرـر

مادة ( ١ )

تعديل دائرة اختصاص نيابة قضاء الزهراء الشرعية بحيث تشمل مديرتى  
الزهراء والمعمورة .

مادة ( ٢ )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

محمد على الجمدى  
وزير العدل

صدر فى ١ جمادى الأولى ١٣٩٢ هـ  
الموافق ١٢ يونيه ١٩٧٢ م